

ويعتق وأصل لكل خير وعسى حسا ومعنى الأفلح
بالأركان والاموال ربما يعنى إلى الإبطال ويؤيد شهيد
لدلالة المعقول والنقول والله شهيد علي ما تقول
فأجح يشتمل العرش لأنه قصد الكعبة للنكر ففهما ففان
موت في العمى على التراخي على المسلم للقول المستطبع
أما الصلوة فشروطها الإسلام فقط لكن غير المميز بحرم
عنه وليته والمميز بحرم باذن وليته والاستطاعة ان
يجد مؤنة سفره ذهابا وإيابا فاضلا عن مؤنة عياله
ذهابا وإيابا وفاضلا عن الدين والمسكن والضيافة
والخادم المحتاج اليه مع أمن الطريق ووجود المال في
أوزوجها والأعشى قايما ومن مات وعليه نسك استنبت
من تركته ومن قضيت بان تعذر عليه النسك بنفسه
لكبر أو غيره وأيسر باجرع مثل فضلت مما تقدم لكان
لأن اعتبار مؤنة العيال لؤمنة الاستنابة وان وجد مطلقا
يؤدى عن عند السكين لؤمنة أيضا **فصل** وجوز
الإفراغ بالعمرة بالحق في شهر من أول سنو إلى في عيد
الضحى والميقات الحجازي للعمرة لمن بالحرم الحلال وللحج لمن
مكة

رحم
فالمعين
يسبح
عن
ال
ال
ال

مكة نفس مكة ولهما آفاق ذوالخليفة لتوجه
من المدينة والحفة ويلملمه وقت وذات عرق
لاهلهم ولمن ابي عليهم من غير اهلهم ومن
لم عزت بمقات اهرم حين عازي الاقرب اليه فان
لم عازي شيئا اهرم من موصلين والسائق بين فمكة
والميقا بحرم من محله ومن جاور الميقات مریدا
للسكح بلوا اهرم لؤمنة العود الا لعذر فان لم يجد
لؤمنة مع الاشدوم والاعرام هونية البسول في السكيات
بيوي حجا او عدة او كليهما بقلبه والنطق سيرة
وتسن التلبية والاكثار منها ورفع الرجل يوتد بها
ولفظها مشهور ومجرب تجرد الرجل للاهرام عن كل عجز
والسنة ان يلبس ازارا ورداء ابيضين وتغلب
ويصلي قبل ركعتين والافضل دخول مكة من شبة كبر
ويدعوا بالوارد اذ ارى الميقات ويدخل المسجد من باب
بني شيبه ويبدأ بطواف القدوم **فصل**
وقرأ جبا الطواف السائر والظهور عن الحديث والغيب
وجعل البيت عن يساره والبدات بالبحر الاسود وكونه

Copyrighted Copying Site